

الحقوق في القرآن: دراسة تحليلية
RIGHTS IN AL QURAN: AN ANALYTICAL STUDY

Syed Mohamad Zainudin Bichk Koyak¹, Ammar Fadzil²,

¹ Pensyarah, Kolej Universiti Islam Antarabangsa Selangor, syedmohamad@kuis.edu.my

² Profesor Madya, Universiti Islam Antarabangsa Malaysia, ammar@iiu.edu.my

Artikel diterima: 14 Oktober 2022

| Selepas Pembetulan: 22 Nov 2022

| Diterima untuk terbit: 30 Nov 2022

ملخص البحث

تهدف هذه الرسالة إلى دراسة مفهوم الحقوق في القرآن، كما قام الباحث ببيان مفهوم الحقوق في اللغة، وفي الاصطلاح الغرب وفي اصطلاح القرآن. وفي آخر البحث، وقد اتبع الباحث مجموعة من المنهجيات العلمية التي تناول بها موضوعه، فمن خلال المنهج الاستقرائي، قام الباحث بإستخراج النصوص القرآنية المتعلقة بموضوع الحقوق، إما بصفة صريحة في القرآن، أن تكون من القصص القرآنية أو الكلمة ذات الصلة بالحقوق، وجمع كل البيانات التي أشارها المفسرون من كتابهم من خلال هذه الآيات الكريمة. ومن خلال المنهج التحليلي قام الباحث بدراسة الآيات القرآنية التي تم جمعها دراسة تحليلية وافية من خلال بعض تفاسير المفسرين. فمن هذا المنهج، استنبط أقسام الحقوق وأنواعه التي وردت في القرآن. وخلصت الدراسة لمجموعة من النتائج من أهمها: إن الحقوق في الاسلام ثابتة ثبوتاً قطعياً، لأنها من مقتضيات صفة التكليف. فكل مكلف مسؤول عما فعل فيه.

الكلمات المفتاحية: الحقوق – التفسير الموضوعي – التفسير – التدبر

Abstract

This paper aims to study the concept of rights in the Qur'an, and the author clarifies the concept of rights in language, in Western terminology and in Qur'anic terminology. The author has followed a set of scientific methodologies that dealt with his subject, through the inductive approach, the researcher extracted the Qur'anic texts related to the issues of rights, either explicitly in the Qur'an, to be from the Qur'anic stories or the word related to rights, and collected all the data indicated by commentators in their book through these verses. Through the analytical approach, the author studied the Quranic verses that were collected in a thorough analytical study through some of the interpretations of the commentators. From this approach, the author deduced the sections of rights and its types that were mentioned in the Qur'an. The study concluded with a set of results, the most important of which are: Rights and in Islam are firmly established, because they are among the requirements of a good practicing Muslim, in which each person is responsible for what he did.

Keywords: Rights – Thematic Tafsir - Tafsir - Tadabbur

1.0 مقدمة

في هذه الآونة الأخيرة ظهرت قضية الحقوق، وصارت محل اهتمام من قبل العلماء الاجتماعيين في مشارق الأرض ومغاربها. وبعض المستشرقين يعرفون الحقوق والمسؤوليات بمفهوم المنحرف، منها الادعاء أن الإسلام هو دين الذي لا يراعي حقوق الإنسان، وأن الشريعة الإسلامية مقيدة من الضروري وتعارض الحريات مع الحضارات المتقدمة بالمفاهيم الحديثة لحقوق الإنسان.¹ ونظرًا لأهمية الموضوع يحاول الباحث دراسته من منظور القرآن، مشيرًا إلى بعض كتب التفاسير المعاصرين في تعامل مع الآيات القرآنية المتعلقة بذلك الموضوع. وكما نعلم أن التعاليم الربانية ليست فلسفة غامضة، تحوم العقول حولها، بل هي إرشادات حكيمة لحل القضايا التي واجهها البشر، وهي صالحة لتطبيقها في ضوء المتغيرات والمستجدات في المجتمع.

¹ Human Rights in Islam and Common Misconception, Abdul Rahman aal Sheha, 114

1.1 مشكلة البحث

إن موضوع الحقوق من أهم الموضوع التي أشار إليها الشارع، حيث هناك عدد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي دلت على أهمية الحقوق في الإسلام. ولذا تتمحور إشكالية هذا البحث في بيان مفهوم الحقوق في القرآن، وشرح كل الألفاظ المتعلقة بالحقوق في القرآن، التي أشار إليها القرآن لهذه الأمة رغم أن هناك كثيرا من كتب التفاسير والأبحاث العلمية تتحدث عن مفهوم الحقوق في الإسلام، أو مفهوم المسؤولية في الإسلام، فقد رأى الباحث أن هناك حاجة ماسة للاطلاع على موضوع الحقوق في القرآن حتى يفهم القارئ أن لكل موضوع خصائصه وتفصيله، وأن الحقوق لها دور كبير في تنمية المجتمع الإسلامي.

2.0 مفهوم الحقوق لغة واصطلاحا

قبل أن ننظر إلى مفهوم الحقوق في القرآن، فلا بدّ أن نتعرّف بمفهوم الحقوق في اللغة، وفي الاصطلاح الفقهاء وعلماء القانون. وقد أراد الباحث أن يكون هذا المبحث مختصر لكثرة المناقشة العلماء في مفهوم الحقوق لغة واصطلاحا.

2.1 مفهوم الحقوق في اللغة

تطلق كلمة الحقوق على عدة من المعاني، منها:

الحقوق هي جمع لكلمة حق، وقد استعمل الحق في لغة العرب بمعان كثيرة، وقد أشار إليها صاحب قاموس المحيط: جاء كلمة الحق بمعنى القرآن، وضد الباطل والأمر المفضى، والعدل والإسلام، والملك الموجود الثابت، والصدق والموت والحزم.

وجاءت كلمة حق بمعنى ضد الباطل، كما قال ابن منظور في تعريف كلمة حق: " الحق نقيض الباطل، وجمعه حقوق وحقاق. وقد وردت في مختار الصحاح: الحَقُّ ضد الباطل والحق أيضا واحد الحُقُوق والحُقَّةُ.."

وجاءت كلمة حقة بمعنى الامتلاك. يقال: الحقُّ: خلاف الباطل. والحقُّ: واحد الحقوق. والحقُّه أحص منه. يقال: هذه حقِّي، أي حقِّي

وقد جاءت كلمة حق بمعنى الوجوب. كما تقول العَرَبُ: حق عليّ أن أفعل ذلك وحق وإني لمحقوق أن أفعل خيرا وهو حقيق به ومحقوق به أي: خليق له والجمع أحقاء ومحقوقون وتقول: يحق عليك أن تفعل كذا وحق لك ولم يقولوا: حققت أن تفعل وقوله تعالى: "وَأَذِّنْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ" أي: وحق لها أن تفعل.

2.2 مفهوم الحقوق في الاصطلاح

وأما في الاصطلاح فقد عرفها الفقهاء القدماء منهم العيني. وقد أشار العيني بأن الحق هو ما يستحقه الرجل. وقد أشار السيد نكركار بأن الحق هو الشيء الموجود من كل وجه، ولا ريب في وجوده. وعرف النفراوي أن الحق هو الحكم المطابق للواقع، ويطلق على الأقوال، والعقائد والأديان والمذاهب ويقابله الباطل.

وهذه تعريفات القدماء، إما أن يكون مبهمة أو غير جامع في بيان مفهوم الحقوق. والمثال على ذلك في تعريف العيني لكلمة حق، فإن فيه إبهام، وذلك من استعمال لفظ "ما" التي تفيد العموم، الذي يشمل المنافع والأعيان والحقوق، كما أنه مبهم وغير واضح. وأما تعريف السيد نكركار يحتاج الإيضاح، لأنه عرف الحق بالشيء، وهي كلمة تفيد العموم، فلا بد من تحديدها.

وأما من ناحية علماء الفلسفة، فقد عرفوا الحقوق بأنه استحقاقات للقيام بأعمال معينة أو استحقاقات تمنح صاحبها إمكانية حيازة مرتبات معينة، أو استحقاقات توجب على الآخرين القيام بأعمال معينة أو حيازة مرتبات معينة.

وقد عرف علماء المتأخرين بعدة تعريفات لكلمة حق، منها ما عرفه الشيخ علي الخفيف بأنه مصلحة مستحقة شرعا. وأشار مصطفى الزرقاء إلى أن الحق هو اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليفا. ورأى الباحث أن التعريف الذي أشار إليها الشيخ علي الخفيف غير جامع،

لأنه خصص في تعريف الحقوق التي تثبت للإنسان، ولا يشمل الدولة، والوقف، والشركات ولغير الإنسان.

وأما الدريني فقد عرّف الحق بأنه اختصاص يقر به الشرع سلطة على شيء أو اقتضاء أداء من آخر، تحقيقاً لمصلحة معين. ورأى الباحث أن هذا التعريف للحق جيد، إلا أنه اقتصر الحق على الأشياء التي تتعلق بالإنسان ونفسه، ولا يشاركه بها غيره.

وقال محمد طموم في تعريف كلمة حق: هو علاقة شرعية تؤدي لاختصاص بسلطة، أو مطالبة بأداء، أو تكليف بشيء، مع امتثال شخص آخر، على جهة الوجوب أو الندب.

وأما تعريف الحق في القانون الوضعي ينقسم إلى مذهبين رئيسيين، كما أشار إليه الدكتور محمدي فريدة زاوي في رسالته. المذهب الأول هو المذهب الشخصي، ويعرف الحق بأنه قدرة إرادية يعترف بها القانون للشخص ويكفل حمايتها من أجل تحقيق مصلحة معينة. وأما المذهب الثاني هو المذهب الموضوعي، ويعرف الحق بأنه مصلحة يحميها القانون. وأما الأمم المتحدة فقد أشار إلى مفهوم الحقوق للإنسان كحقوق متأصلة في جميع البشر، بغض النظر عن العرق أو الجنس أو الجنسية أو العرق أو اللغة أو الدين أو أي وضع آخر. تشمل حقوق الإنسان الحق في الحياة والحرية، والتحرر من العبودية والتعذيب، وحرية الرأي والتعبير، والحق في العمل والتعليم، وغيرها. ويمكن القول بأن مفهوم الحق في القانون هو مجموعة من القواعد التي تم وضعها لتنظيم وتحديد العلاقات بين الناس.

3.0 مفهوم الحقوق في القرآن

وبعد النظر إلى مفهوم الحقوق في اللغة وفي اصطلاح الفقهاء وعلماء الغرب، فلا بد من تأصيل مفهوم الحقوق إلى كلام رب العالمين، لكي نفهم إرشادات ربانية لهذا الموضوع.

3.1 التفسير اللفظي لكلمة الحقوق

إن كلمة الحقوق لم ترد في القرآن، ولكن قد وردت في القرآن بعض الكلمة مشتق من كلمة حق بصيغ مختلفة. منها كلمة حَقَّ، وأَحَقَّ، وَحَقَّتْ، وَحَقَّتْ، وَاسْتَحَقَّ، وَيُحَقُّ وَيُحَقُّ. وكل هذه الكلمات لها المعاني المختلفة في القرآن. وسيحاول الباحث أن يأتي ببيان هذه الكلمات حسب استخدامها في القرآن.

3.11 كلمة حَقَّ (صيغة فعل ماض):

وردت هذه الكلمة في ١٣ مواضع في القرآن بصيغة فعل ماض، تدل على معنى الدوام واللزوم والثبوت والوجوب، منها في الآية ٣٠ من سورة الأعراف: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۗ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٠]. وأشار ابن عاشور في تفسيره أن كلمة حَقَّ هنا جاء بمعنى الدوام واللزوم حيث قال: "حال كونكم فريقين: فريقا هداه الله للإخلاص ونبذ الشرك، وفريقا دام على الضلال ولازم الشرك."

ويمكن القول بأن كلمة حَقَّ في القرآن الكريم تطلق على معنى الدوام واللزوم والثبوت والوجوب والاقتضاء. وبعد النظر إلى كل الآيات القرآنية وردت فيها كلمة حَقَّ، لخص الباحث أن استعمال هذه الكلمة في القرآن خصصت في أسلوب بيان ثبوت العذاب لمن كفر بالله ورسوله واليوم الآخر، ولا يتجاوز في موضوع آخر.

3.12 كلمة حَقَّ (صيغة مفعول مطلق)

وردت هذه الكلمة في ٦ مواضع في القرآن بصيغة مفعول مطلق، تدل على معنى الضبط والإتقان والكمال والتمام، منها ما وردت في الآية ١٢١ من سورة البقرة: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ

الْخَاسِرُونَ﴾ [البقرة: ١٢١] . وبين ابن عاشور في تفسيره معنى كلمة حَقٌّ في هذه الآية فقال: "والحق هنا ضد الباطل، أي تلاوة مستوفية قوام لا ينقضها شيء مما يعتبر في التلاوة..."

3.13 كلمة حَقَّتْ (صيغة فعل ماض بضمير متصل "هي")

وردت هذه الكلمة في ٥ مواضع في القرآن بصيغة فعل ماض بضمير متصل "هي"، تدل على معنى أوجبت عليه الشيء، أو أثبتت عليه الشيء، كما وردت في الآية ٩٦ من سورة يونس: ﴿إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [يونس: ٩٦] . وبين ابن عطية معنى كلمة حق في هذه الآية فقال: " والمعنى أن الله أوجب لهم سخطه في الأزل...". والآيات القرآنية التي وردت هذه الكلمة أيضا خصصت في أسلوب بيان ثبوت العذاب لمن كفر بالله ورسوله واليوم الآخر، ولا يتجاوز في موضوع آخر، كما وردت في بيان معنى كلمة حَقٌّ.

3.14 كلمة أَحَقَّ (صيغة اسم التفضيل)

وردت هذه الكلمة في ١٠ مواضع في القرآن بصيغة اسم التفضيل، تدل على معنى أولى بشيء، أو أكثر مناسب لشيء، أو تفضيل لشيء. ومن أمثله الآية ٢٢٨ من سورة البقرة: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ وَبُعُوثُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ۗ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٨] . وقد أشار الرازي في تفسيره عن معنى أَحَقَّ في هذه الآية، التي تتعلق بأولوية حقوق الزوج في وقت العدة على الزوجة.

3.15 كلمة يَحِقُّ (صيغة فعل مضارع)

وردت هذه الكلمة في موضع واحد في القرآن بصيغة فعل مضارع، وهي في الآية ٧٠ من سورة يس: ﴿لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [يس: ٧٠] . وكلمة يحق هنا

جاءت بمعنى يجب الشيء أو يحتم الشيء. وهذا المعنى أشار إليها الماوردي وابن عطية في تفسيريها.

3.16 كلمة يُحِقُّ (صيغة فعل مضارع)

وردت هذه الكلمة في ٤ مواضع في القرآن بصيغة فعل مضارع، تدل على معنى إظهار الشيء أو إثبات الشيء. ومن أمثله ما وردت في الآية ٨ من سورة الأنفال: ﴿لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾ [الأنفال: ٨]. وأشار أبو حيان في تفسيره أن معنى يُحِقُّ هنا ليظهر ما يجب إظهاره وهو الإسلام.

3.17 كلمة حُقَّتْ (صيغة فعل مبني للمجهول)

وردت هذه الكلمة في موضوعين في القرآن، وكلاهما في الآية ٢ و ٥ من سورة الانشقاق، بصيغة فعل مبني للمجهول. وهذه الكلمة جاءت بمعنى وجبت أو ثبتت، كما بين ابن عاشور في تفسيره.

3.18 كلمة اسْتَحَقَّ (صيغة فعل ماض)

وردت هذه الكلمة في موضع واحد في القرآن بصيغة فعل ماض، وهي في الآية ١٠٧ من سورة المائدة: ﴿فَإِنْ عَثَرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: ١٠٧]. وبين المراغي أن كلمة استحق في هذه الآية تدل على معنى الشيء الذي قد وجبت أو ثبتت لشخص.

كلمة حَقُّ وَالْحَقُّ (صيغة الاسم)

وردت هذه الكلمة في عدة من المواضع في القرآن، بصيغة الاسم، تدل على عدة من المعاني، وجاء بمعنى القرآن، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ۗ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ٧١].

وجاء بمعنى الإسلام، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ۗ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١]. وجاء بمعنى القرآن الكريم، من ذلك قوله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ ۗ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾ [الأنعام: ٥].

وجاء بمعنى العدل، من ذلك قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٢٥]. وجاء بمعنى التوحيد، منها قوله سبحانه: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ ۗ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَاسِطٍ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ ۗ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [الرعد: ١٤].

وجاء بمعنى الصدق، من ذلك قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ ۗ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦]. وجاء بمعنى الحق الذي يصاد الباطل، من ذلك قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الحج: ٦]. وجاء بمعنى الدين الذي في الذمة: من ذلك قوله تعالى: ﴿فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ۗ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وجاء بمعنى الحظ والنصيب، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ﴾ [المعارج: ٢٤]. وجاء بمعنى الحاجة، من ذلك قوله تعالى: ﴿قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكِ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ﴾ [هود: ٧٩]. أي: ليس لنا فيهن حاجة. وجاء بمعنى البيان، من ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِيَةَ فِيهَا ۗ قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ ۗ فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ [البقرة: ٧١]. وجاء

بمعنى الإنجاز والتأكيد، من ذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِّن رَّبِّي ۖ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّي جَعَلَهُ دَكَّاءَ ۖ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّي حَقًّا﴾ [الكهف: ٩٨].

خلاصة القول، إن كلمة الحقوق في القرآن وردت في المواضيع المختلفة بصيغ المختلفة. ويرى الباحث أن بعض صيغ كلمة الحقوق التي وردت في القرآن تدل على معنى المراد للحقوق، وهي كلمة اسْتَحَقَّ بمعنى أوجبت عليه الشيء، أو أثبتت عليه الشيء، وكذلك كلمة حُقَّتْ، وكلمة أَحَقَّ. وهو من أهم المعاني التي جاء عليها لفظ الحق في القرآن الكريم. وبالوقوف على مدلولات هذا اللفظ يتبين لنا سعة دلالاته، وسبب اعتناء القرآن به، تبياناً لمفاهيم الإيمان، وتثبيتاً لأحكام الإسلام.

3.2 التفسير للكلمة ذوات الصلة بالحقوق

وفي هذا الفرع، ركز الباحث على الآيات التي لها صلة بالموضوع الحق، إما بإشارة إلى السياق القرآني، أو بعض صيغ التي تدل على معنى الحق، وسيحاول الباحث للإشارة إلى بعض الأمثلة، منها:

3.2.1 صيغة فعل أمر التي تدل على معنى وجوب فعل الشيء

وردت صيغة فعل أمر في عدة مواضع في القرآن، وكلها إما تدل على معنى وجوب الشيء أو نذب الشيء. ويرى الباحث أن الآيات التي وردت هذه الصيغة أيضاً تدل على مفهوم الحق، حيث أن لكل أوامر الله تتعلق بأداء حق الله أو حق العباد. مثلاً، الأمر بالصلاة تتعلق بأداء حق الله، أي العبودية، فالعباد، مكلف بالصلاة لأنه من حق الله أن يعبد، كما وردت في قوله تعالى: ﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ۖ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

ومثال آخر ما يتعلق الأمر بإعطاء أموال اليتامى إليهم وعدم الإسراف بأموالهم، وقد وردت قوله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوا

أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ ۗ إِنَّهُ كَانَ خُوبًا كَثِيرًا ﴿ [النساء: ٢]. في هذه الآية، أموال اليتامى هي حق أوجبه الله لعباده الذين توفي عنهم والديهم، ولأن اليتيم هو الأطفال الذين لم يبلغ الحلم، كفل الله المتولي، الشخص الذي يحرص هذا المال لإعطاء أموالهم إذا بلغ الحلم، ويحذر على استخدام أموالهم. فالمال هو حق اليتيم، التي لا بد من إعطائه إليهم.

3.2.2 صيغة حرف اللام الجارة للاستحقاق، أو للملك، أو للتملك

وردت في القرآن الكريم هذه الصيغة في عدة من المواضع، وهذه الصيغة دلت على معنى استحقاق الشيء. ويرى الباحث أن كل الآيات القرآنية التي قد وردت الصيغة "ل" للاستحقاق تشير إلى معنى الحقوق، وكل الكلمة التي جاءت بعد كلمة "ل" للاستحقاق تشير إلى صاحب الحق، إما أن يكون من رب العالمين، أو الإنسان.

والمثال ذلك ما وردت في قوله تعالى: ﴿فِي بَضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ ۗ وَيَوْمَئِذٍ يُفْرَخُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [الروم: ٤]. في هذه الآية، تبين أن الأمر كله هو حق الله، وعلته حرف "ل" قبل كلمة الله التي أشارت إلى معنى الاستحقاق.

ومثال آخر التي تتعلق باللام الجارة للملك، ما وردت في قوله تعالى: ﴿سَبِّحْ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الصف: ١]. ودلت هذه الآية على أن كل مخلوقات في السماوات والأرض يسبحون ويمجدون الله، لأن التسبيح والتحميد هو حق الله وحده ولا غيره.

ومثال آخر التي تتعلق باللام الجارة للتملك، ما وردت في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ۗ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ [النحل: ٧٢]. دلت هذه الآية على أن لكل إنسان حق على زوجته، وعلى أولاده، وعلى أحفاده طوال عمره.

4.0 المناقشة

إن استعمالات الحق كثيرة في القرآن الكريم ، لكنها بحسب الظاهر تطبيقات لمفهوم واحد وبأساليب متعددة ، ولعل من أهم تلك الاستعمالات الكاشفة عن مفهوم الحق الآيات التي اعتبرته نقيضاً للباطل ، والنقيض للباطل إنما هو الحقيقة المطلقة والثابتة يقيناً ، كقوله سبحانه : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ ، وقوله عز من قائل : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾ ، وقوله جل شأنه : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ .

وهذا الاستعمال يشير إلى المفهوم اللغوي، ويؤيد ذلك الاستعمالات المتفرقة في السور القرآنية لهذا اللفظ وباشتقاقات متعددة في معاني الثبوت والإلزام والمطابقة للواقع اليقيني. وبهذا الاعتبار يطلق الحق عليه تعالى لثبوته بأفضل أنحاء الثبوت الذي لا يخالطه عدم أو عدمي.

5.0 الخلاصة

إن كلمة الحقوق وردت في القرآن في مواضيع كثيرة، حيث وردت بكلمته حق، أو ببعض صيغ التي تدل على معنى الحق. رغم هناك معنى متعددة لكلمة حق، أشار الباحث إلى بعض صيغ التي تتعلق بمعنى وجوب الشيء على الفرد، أو تملك الشيء، أو للملك، أو للتملك.

ويرى الباحث بأن الجمع والتدبر كلمة الحقوق بألفاظها وألفاظ ذات الصلة بها في القرآن تساعد على بيان معنى الحقيقي للحقوق، التي تتعلق بمصلحة الإنسان، وهي مجموعة القواعد والنصوص التشريعية التي تنظم على سبيل الإلزام علائق الناس من حيث الأشخاص والأموال.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

ابن عاشور، محمد الطاهر التونسي. (١٤٠٤هـ/١٩٨٤هـ). **التحرير والتنوير**. تونس: دار التونسية للنشر. (د.ط).

ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي الحاربي. (١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م). **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**. بيروت: دار الكتب العلمية. (ط1).

ابن كثير، إسماعيل بن عمر. (٣١٤٢هـ/٢٠٠٢م). **تفسير القرآن العظيم**. القاهرة: دار الحديث. (د.ط).

أبو جعفر الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي. (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م). **جامع البيان في تأويل القرآن**. مؤسسة الرسالة. (ط1).

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين بن علي التيمي البكري. (١٤٠١هـ - ١٩٨١م). **مفاتيح الغيب**. بيروت: دار الفكر. (ط١).

الصالح، محمد أحمد صالح. (٣١٤٢هـ/٢٠٠٢م) **حقوق الإنسان في القرآن والسنة وتطبيقاتها في المملكة السعودية العربية**. الرياض: مكتبة الملك الفهد الوطنية (د.ط).

- الغامدي، عبد اللطيف بن سعيد. (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م). حقوق الإنسان في الإسلام. الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية. (د.ط).
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي. (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م). الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي. القاهرة: دار الكتب المصرية. (ط٢).
- قطب، سيد. (١٤١٢هـ). في ظلال القرآن. بيروت والقاهرة: دار الشروق. (ط١٧).
- النووي، يحيى بن شرف. (١٤٣٢هـ/٢٠١١م) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. القاهرة: دار ابن الجوزي. (د.ط).
- مازن إسماعيل هنية. (١٤٢٠هـ/٢٠٠٢م). حقوق الأولاد على الآباء: دراسة فقهية مقارنة. غزة: مكتبة الجنوب المركزية. (د.ط).
- محمد رافت عثمان. (١٤١٢هـ/١٩٩١م). الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام. القاهرة: دار الضياء. (د.ط).
- محمد متولي الشعراوي. (١٤١١هـ - ١٩٧١م). تفسير الشعراوي. القاهرة: مجمع البحوث الإسلامية. (د.ط).
- يحيى بن محمد حسن زمزمي. (١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م). المنهج الأخلاقي وحقوق الإنسان في القرآن الكريم. مكة: مكتبة الملك عبد الله الجامعة. (د.ط).